

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

### قطاع استصلاح الأراضى

#### ملخص اجتماع الجمعية العمومية غير العادية

#### لجمعية المنوفية والبحيرة الزراعية لاستصلاح الأراضى

#### بمحافظة البحيرة

المسجلة تحت رقم (٨٦٨) بتاريخ ٢٠٢١/٨/٨

#### رئيس القطاع

انعقدت الجمعية العمومية غير العادية لجمعية المنوفية والبحيرة التعاونية الزراعية لاستصلاح وتعمير وتنمية الأراضى بناحية خالد بن الوليد - مركز بدر - محافظة البحيرة والمسجلة تحت رقم (٢٤) ت.هـ.ق بتاريخ ١٩٨٧/١/٦ ، والمعاد إشهارها طبقاً للقرار الوزارى رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧ ، وتم تسجيل هذا التعديل تحت رقم (٤٢٧) بتاريخ ١٩٩٥/٧/٢٥ ، والمنشور عنها فى الوقائع المصرية - العدد (١٧٣) بتاريخ ١٩٩٥/٨/٣ وانعقاداً قانونياً صحيحاً بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٣ ، وقررت الموافقة بالإجماع على تعديل المادتين (٥ ، ٥٣) من النظام الداخلى للجمعية لتصبح على النحو التالى :

#### أولاً - تعديل المادة ( ٥ ) من النظام الداخلى للجمعية :

تحسين حالة أعضائها اجتماعياً واقتصادياً ولها القيام بشراء الأراضى البور واستصلاحها وتعميرها واستزراعها وتمليكها للأعضاء فى حدود المساحة التى تحصل عليها الجمعية بالإيجار أو التمليك أو إحدى طرق التصرف المعتد بها طبقاً للقوانين واللوائح الخاصة بالتصرف فى أملاك الدولة الخاصة بالأراضى الصحراوية والبور والبحيرات المجففة والنى تقرها الجمعية العمومية العادية بعد التعاقد وذلك بمساحات مختلفة للعضو الواحد ويحد أقصى (٣٠) فداناً للعضو بجميع جمعيات استصلاح الأراضى أينما كان موقعها .

ويظل باقى منطوق المادة كما هو .

**ثانياً- تعديل المادة ( ٥٣ ) من النظام الداخلى للجمعية :**

يُمنح أعضاء مجلس الإدارة مكافآت على حضور الجلسات مبلغ ( مائتان جنيهه لا غير ) للعضو عن كل جلسة بحيث لا يزيد ما يتقاضاه العضو عن جلسات خلال العام ٢٤ جلسة فى السنة .

ويظل باقى منطوق المادة كما هو .

**ثالثاً-** تفويض مجلس الإدارة فى التوقيع على الأنظمة الداخلية بعد التعديل .

سجل هذا التعديل بقطاع استصلاح الأراضى تحت رقم (٨٦٨) بتاريخ

٢٠٢١/٨/٨

رئيس القطاع

**د/ محمد عبد العال**